

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٠٩١ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر في ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد
مكاتب التوثيق ومقر كل منها واحتراصه اعتباراً من ١٩٤٨/١/١؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٤٠٧ لسنة ١٩٨٢ بإنشاء شهر وتوثيق المطربة؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٤٨ لسنة ٢٠١٦ بإنشاء فرع توثيق مدينة السلام؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠١٧/٥/٢٨؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعدل القرار الوزاري رقم ٨٢٤٨ لسنة ٢٠١٦ بإنشاء فرع توثيق مدينة السلام -
قسم شرطة السلام أول - محافظة القاهرة - ليكون العمل به طوال الأسبوع.

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٧/٦/٥
تحريرياً في ٢٠١٧/٦/٥

وزير العدل

المستشار / محمد حسام عبد الرحيم